

موضوع المحاضرة: حجية السنة النبوية

أهداف المحاضرة:

- حجية السنة من القرآن
- حجية السنة من الحديث النبوي
- حجية السنة من الإجماع
- حجية السنة من المعقول

ثبوت حُجِّية السُّنَّة النبوية بالأدلة الشرعية

ومِمَّا ذُكِرَ في المبحث السابق فقد ثَبَّتَ منه: أنَّ مرتبة السُّنَّة النبوية في الأهمية تأتي بعد مرتبة القرآن الكريم؛ لكونها شارحةً ومبيِّنةً له، فمن رجع إلى القرآن الكريم ولم يجد فيه طَلْبَتَهُ بَحَثَ عنها في السُّنَّة النبوية، وأنَّ الاستغناء عنها كالأستغناء عن القرآن تماماً، ولم يَرِدْ خلافٌ في ذلك عن صحابة رسول الله ﷺ، ولا عن تابعيهم وأتباعهم، ولا عن كانوا بعدهم من السَّلف الصالح.

واستمرَّت الحال على ذلك إلى أن ظهرت في العصور المتأخِّرة فِرَقٌ ذهبت إلى إنكار السُّنَّة ووجوب العمل بها، وادَّعى أصحابها باكتفاء القرآن الكريم في احتجاجهم واستدلالهم به في أمور الدين، فضلُّوا بقولهم هذا، وحاولوا إضلال المسلمين بهذه الدعوى الضَّالَّة والمُضِلَّة، وسيأتي الحديث عنهم بالتفصيل في هذا الكتاب، ولكن قبل ذلك أرى من الضروري أن أعرض هنا بعض أهمِّ ما ورد من الأدلة في إثبات حُجِّية السنة، في كلِّ من آيات القرآن الكريم، ونصوص الأحاديث النبوية، وأقوال أئمة السَّلف، وكذلك من المعقول.

المطلب الأول: ثبوت حُجِّية السُّنَّة من القرآن والحديث والإجماع والمعقول:

(أ) ثبوت حُجِّية السُّنَّة من القرآن الكريم:

(١) قال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤]. قال الإمام ابن قيم الجوزية

(ت ٧٥١هـ) في تفسير هذه الآية: "الكتاب هو القرآن، والحكمة هي السُّنَّة

بإتفاق السَّلف، وما أخبر به الرسول ﷺ عن الله سبحانه؛ فهو في وجوب

تصديقه والإيمان به، كما أخبر به الربُّ تعالى على لسان رسوله ﷺ، هذا أصلٌ مُتَّفَقٌ عليه بين أهل الإسلام، لا يُنكِرُه إلا مَنْ ليس منهم^١.

لقد وَرَدَتْ في القرآن الكريم آياتٌ كثيرةٌ تأمر بطاعة رسول الله ﷺ، والأخذِ بسُنَّته، ومنها:

(٢) وقولُ الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَاسُ الْمَيْتِ﴾ [النور: ٥٤]. وفي هذه الآية تشديدٌ للناس على طاعة الله بما جاء في كتابه، وطاعة رسوله بالتَّبَاع بما جاء في سُنَّته. وكذلك في هذه الآية تبيكتُ للذين يُعْرِضُونَ عن اتِّبَاع الرسول ﷺ أَنَّهُمْ لَا يُضُرُّونَ بِتَوَلِّيهِمْ وَتَرْكِهِمْ عَنْهُ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ، لِأَنَّهُ ﷺ يَدْعُو إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ^٢.

(٣) وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥١) وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥١، ٥٢]. وفي هذه الآية إخبارٌ من الله تعالى عن صفة المؤمنين المستجيبين لله ولرسوله، الذين لا يَبْعُونَ دِينًا سِوَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَهَذَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِالْفَلَاحِ وَالْفَوْزِ^٣.

(٤) وقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]. وهذه الآية جامعةٌ للأمر بالتَّبَاع ما يَصْدُرُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَوْلٍ وَفِعْلٍ، فَيَنْدَرِجُ فِيهَا جَمِيعُ أَدْلَةِ السَّنَةِ^٤. وفي ضوء هذه الآية ونظيراتها قد فَهَمَ الصَّحَابَةُ ﷺ دَلَالََةَ الْقُرْآنِ عَلَى السُّنَّةِ، فَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ

^١ كتاب الروح: لابن القيم الجوزية، ص: ١٠٥.

^٢ انظر: "تفسير القرآن العظيم" للحافظ ابن كثير: (٨٦/٦).

^٣ انظر: المرجع السابق: (٨٥/٦).

^٤ التحرير والتنوير: للشيخ الطاهر ابن عاشور: (٨٧/٢٧).

الله بن مسعود ؓ أنه قال: "لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ^١ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ^٢، وَالتَّامِصَاتِ^٣ وَالْمُتَمَلِّجَاتِ^٤ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللهُ تَعَالَى"، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يُقال لها "أمّ يعقوب"، فجاءت فقالت: "إِنَّهُ بَلَّغَنِي أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ"، فقال ابن مسعود ؓ: "وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ!، ومن هو في كتاب الله!"، فقالت: "لقد قرأت ما بين اللوحين، فما وجدت فيه ما تقول؟"، قال: "لئن كنت قرأتيه لقد وجدته، أما قرأت: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾"، قالت: بلى!، قال: "فإنه قد نهى عنه"^٥.

(٥) وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]. وهذه الآية تُوجب الاستجابة لنداء الله ورسوله بفعل الأمر، وترك النهي.

وغير ذلك، عشرات من الآيات التي وردت في: التحذير من مخالفة أمر رسول الله ﷺ، وفي الإذعان لطاعته والخضوع لها، وكلها دليل على: حجية السنة النبوية، وجوب العمل بها، وضرورة الرجوع إليها في جميع شؤون الحياة الدينية والدنيوية.

^١ "الواشِمَات" جمع "الواشِمة"، فهي فاعلة "الوشْم"، وهو أن يُغرَزَ الجلدُ بإبرة، ثم يُحشى بكحل أو نيل، فيرزق أثره أو يخضر. (النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير: ٨٥٢/٢).

^٢ "المستوشِمَات" جمع "المستوشِمة"، وهي التي تطلب "الوشْم".

^٣ "التَّامِصَات" جمع: "التَّامِصة" و"التَّمِصُ: نَفَسُ الشَّعْرِ، وَالتَّامِصَةُ: التي تَنْتِفِ شَعْرَ الوَجْهِ. (انظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير: ٧٩٧/٢).

^٤ "الْمُتَمَلِّجَات" جمع "الْمُتَمَلِّصَةُ": هي التي تأمر امرأة أخرى بِنْتْفِ الشَّعْرِ عن نفسها. وأكثر ما تفعله النساءُ في الحواجب وأطراف الوجه ابتغاءً للحُسْنِ والزَّيْنَةِ. (انظر: "تكملة فتح الملهم" للعثماني، ١٥/٤).

^٥ "الْمُتَمَلِّجَات" جمع: المتفلجة، وهي: المرأة التي تبرد ما بين أسنانها (بالمبرد) الثنايا، وكانت النساءُ يفعلن ذلك بأسناهن رغبةً في التحسين. (انظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير: ٣٩٠/٢).

^٦ أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب: تفسير القرآن، سورة الحشر، باب: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ فَانْتَهُوا﴾، برقم: (٤٨٨٦).

(ب) ثبوت حُجِّية السنَّة من الأحاديث النبوية:

وفي الأحاديث النبوية نصوصٌ كثيرةٌ تُدَلُّ على حُجِّية السنَّة دلالةً صريحةً، ومنها:
(١) ما رواه المُقدِّمُ بن مَعْدِيكَرِبَ رضي الله عنه عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله أنه قال: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ!!»^١.

قال الإمام أبو سليمان حمَّد بن محمد الخَطَّابي (ت ٣٨٨ هـ) في شرح هذا الحديث ما نصَّه: «أُوتِيَ الْكِتَابَ وَحِيًّا يُتْلَى، وَأُوتِيَ مِنَ الْبَيَانِ مِثْلَهُ، أَي: أُذِنَ لَهُ أَنْ يَبَيِّنَ مَا فِي الْكِتَابِ، فَيُعَمِّمُ وَيُخَصِّصُ، وَيَزِيدُ عَلَيْهِ، وَيُشْرَحُ مَا فِي الْكِتَابِ؛ فَيَكُونُ فِي وَجُوبِ الْعَمَلِ بِهِ، وَلِزُومِ قَبُولِهِ كَالظَّاهِرِ الْمُتَلَوِّ مِنَ الْقُرْآنِ»^٢.

(٢) ومنها ما رواه عبدُ الله بن عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - عن النبي صلَّى الله عليه وآله أنه قال: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ»^٣.

(٣) ومنها ما رواه أنسُ بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلَّى الله عليه وآله أنه قال: «تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ، لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا: كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ»^٤.

(٤) ومنها ما رواه العَرَبِيَّاضُ بن سارية رضي الله عنه قال: «وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْعِدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ، فَبِمَاذَا تَعَهَّدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ. فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرِ اخْتِلَافًا

^١ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: السنة، باب: النهي عن الجدل في القرآن، برقم: (٤٦٠٤)، وهو حديث صحيح، وسيأتي بكامله في آخر هذا المبحث.

^٢ الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي: (٤٣/١).

^٣ أخرجه الحاكم في "المستدرک"، كتاب: العلم، (١/١٧١)، برقم (٣١٨)، وصحَّحه.

^٤ أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: القدر، باب: النهي عن القول بالقدر، برقم: (٣).

كثيراً، وإيّاكم ومُحدّثاتِ الأمور، فإنّها ضلالةٌ. فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضواً عليها بالنواجذ»^١.

٥) ومنها ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وآله لما أراد أن يبعثه إلى اليمن؛ قال له: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟»، قال: أقضي بكتاب الله. قال: «فإن لم تجد في كتاب الله؟». قال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وآله. قال: «فإن لم تجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله ولا في كتاب الله؟». قال: أجتهد برأيي ولا ألو. فضرب رسول الله صلى الله عليه وآله صدره، فقال: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله»^٢.

وكل هذه الأحاديث تدلّ على حجية السنة، ووجوب اتباع النبي صلى الله عليه وآله، وأنها مصدرٌ للدين وشريعته يلي القرآن الكريم، وأنها مثيلته في الحجية.

(ج) ثبوت حجية السنة من الإجماع:

لقد أجمعت الأمة الإسلامية من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى اليوم، على الرجوع إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله في قضاياها وشؤون حياتها، ونُقلت في ذلك عن أئمة الحديث والفقهاء أقوالهم، قال الإمام أبو حنيفة (ت ١٥٠هـ): "إيّاكم والقول في دين الله تعالى بالرأي، وعليكم باتباع السنة، فمن خرج عنها ضلّ"^٣، وقال الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ): "السُّنُّ سفينة نوح: من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق"^٤، وقال

^١ أخرجه الترمذي في الجامع، أبواب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ في السنة واجتناب البدع، برقم: (٢٦٧٦)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

^٢ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: الأقضية، باب: اجتهاد الرأي في القضاء، برقم: (٣٥٩٢)، ضَعَفَهُ جَمْعٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَصَحَّحَهُ بَعْضُهُمْ كَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ وَابْنِ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةِ. أَمَّا سَبَبُ الْخِلَافِ فَهُوَ الْجَهَالَةُ فِي حَالِ رَاوِيهِ "الحارث بن عمرو".

^٣ الميزان الكبرى: للشعراني: (٥١/١).

^٤ مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة: للسيوطي، ص: ٢٤٤، ٢٤٥.

الإمام الشافعي (ت ٢٠٤هـ): "إِذَا صَحَّ الْحَدِيثُ فَهُوَ مَذْهَبِي"^١، وقال الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): "إِنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّرُ الْكِتَابَ وَتُبَيِّنُهُ"^٢، وقال: "مَنْ رَدَّ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ"^٣.

(د) ثبوت حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ مِنَ الْمَعْقُولِ:

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ (٦٤) فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿ [النساء: ٦٤-٦٥].

وَمُوجِبِ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يَبْعَثْ رَسُولًا إِلَى قَوْمٍ إِلَّا لِيُطِيعَهُ وَيُذْعِنَ لَهُ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ. وَهَذَا مَا يُسَلِّمُ لَهُ عَقْلُ الْمُسْلِمِ السَّلِيمِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَبْلُغٌ عَنِ رَبِّهِ ﷻ، فَكُلُّ مَا يَقُولُهُ وَيَفْعَلُهُ مَنْسُوبٌ إِلَى رَبِّهِ، فَإِذَا أَقْرَهُ اللَّهُ ﷻ عَلَى ذَلِكَ؛ فَمَعْنَى ذَلِكَ رِضَاهُ عَمَّا يَقُولُهُ رَسُولُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. فَحِينَئِذٍ إِنْكَارُ أَحَدٍ لِمَا أَمَرَ بِهِ ﷻ وَنَهَى عَنْهُ، هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ إِنْكَارُ أَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَوَاهِيهِ.

المطلب الثاني: عقوبة إنكار حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ:

إِنَّ كُلَّ مَنْ يَشْكُ فِي حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ، وَيُنَازِعُ فِيهَا، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ لَا يَعْتَرِفُ بِالذِّينِ الْإِسْلَامِيِّ كُلِّهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ أَسَاسَ هَذَا الذِّينِ هُوَ الْقُرْآنُ، وَلَا يُمَكِّنُ الْقَوْلُ بِأَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ مَعَ إِنْكَارِ حُجِّيَّةِ السُّنَّةِ جَمَلَةً، فَإِنَّ كَوْنَهُ كَلَامَ اللَّهِ لَمْ يَثْبُتْ إِلَّا بِقَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ الَّذِي ثَبَّتَ صِدْقَهُ بِالْمَعْجِزَةِ، وَقَوْلُهُ هَذَا مِنَ السُّنَّةِ، فَمَنْ أَنْكَرَ حُجِّيَّتَهَا فَهُوَ مُلْحِدٌ وَزَنْدِيقٌ، وَمُنْكَرٌ لِلضَّرُورِيِّ مِنَ الذِّينِ، الَّذِي هُوَ: السُّنَّةُ^٤.

^١ سير أعلام النبلاء: للذهبي: (٣٦/١٠).

^٢ أخرجه ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله": (٣٣٣/٢).

^٣ مناقب الإمام أحمد: لابن الجوزي، ص: ١٨٢.

^٤ انظر: "حجية السنة" للشيخ عبد الغني عبد الخالق، ص: ٢٤٩، ٢٥٠.

ولقد وَعَدَ اللهُ ﷻ ذلك الصَّنْفَ الشَّقِيَّ بعذاب أليم، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ

تُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

كما حذر عنه النبي ﷺ أمته وقال: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانُ عَلَيَّ أُرِيكْتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ. أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَلَا لُقْطَةٌ مُعَاهِدٍ^٣ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاةٍ^٤. وهذا الحديث من النبوءات المتحققة؛ حيث أخبر فيه النبي ﷺ عن أناسٍ لم يظهروا إلا في القرون المتأخرة، والذين يُسَمَّونَ أَنفُسَهُمْ "القرآنيين"، ويدعون إلى ترك السنة النبوية؛ فقد حذر - عليه الصلاة والسلام - أمته عن أولئك المشككين في سنته المطهرة، والداعين إلى إنكار حُجَّتِهَا ووجوب العملِ بِهَا.

^١ وهو الذي يَأْلَفُ الببوتَ، وله أصحاب، وهو مثل "الإنسيَّة"، ضدَّ "الوحشية". أمَّا "الوحشية" فهو حلالٌ.

(انظر: "النهاية في غريب الحديث" لابن الأثير: ١/٩١، ٩٢).

^٢ أي: سباعُ الوحوش كالأسد والذئب.

^٣ وهو الكافر الذي بينه وبين المسلمين عهدٌ بأمانٍ في تجارة أو رسالة، ومثله الذميّ.

^٤ أي: أطعموه وأكرموه.

^٥ أخرجه أبو داود في السنن، كتاب: السنة، باب: النهي عن الجدل في القرآن، برقم: (٤٦٠٤)، عن مقدم

ابن معديكرب رضي الله عنه، وهو حديث صحيح.